

الاقتراح المقدم من عدد من
الأعضاء بتشكيل لجنة مؤقتة
لدراسة موضوع (المرأة والطفل
في التشريعات النافذة
والمشروعات المقترحة حالياً
وسبل تطويرها)

التاريخ: ٢٠٠٣ / ١١ / ٣٠

سعادة الدكتور فيصل بن رضي الموسوي الموقر
رئيس مجلس الشورى

الموضوع: تشكيل لجنة مؤقتة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استنادا الى الفقرة الأخيرة من المادة (٢١) من اللاحة الداخلية لمجلس الشورى الصادرة بالمرسوم بقانون رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢م، نود ان نتقدم الى سعادتكم باقتراح لتشكيل لجنة مؤقتة من أعضاء المجلس لدراسة موضوع " المرأة والطفل في التشريعات النافذة والمشروعات المقترحة حاليا وسبل تطويرها"، راجين عرض الموضوع على المجلس الموقر للتفضل بالنظر. ونرفق مع هذا الاقتراح مذكرة إيضاحية بأهداف ومبررات تشكيل اللجنة المؤقتة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

التوقيع

الاسم

.....
.....
.....
.....
.....

أ. اليس سمعان
د. فخرية ديري
د. فوزية الصالح
د. ندى حفاظ
د. نعيمة الدوسري

مرفقات:

مبررات وأهداف تشكيل اللجنة المؤقتة .

Shura Council
Chairman Office

مجلس الشورى
مكتب الرئيس

وارد

1 DEC 2003

الرقم ٤٢٥ الوقت

أهداف ومبررات تشكيل اللجنة المؤقتة

الموضوع: المرأة والطفل في التشريعات النافذة والمشروعات المقترحة حالياً وسبل تطويرها

أولاً : المقدمة:

لقد مضى دور الانعقاد الأول، وتفاعلت قضايا كثيرة ذات صلة بعمل مجلس الشورى جنباً الى جنب مع مجلس النواب. ولا نشك في أن قضايا المرأة والطفل والأسرة هي مجموعة من القضايا التي لم تحظ بعناية السلطة التشريعية بعد، بينما نتوقع خلال دورات قادمة وخاصة في السنتين المقبلتين أن تأخذ هذه القضايا موقعا بارزا داخل المجتمع البحريني. وقد أخذ بعض أعضاء وعضوات مجلس الشورى على عاتقهم- في بداية تعيينهم- مسؤولية النهوض بالقضايا التي تخص الأسرة البحرينية والمرأة والطفل من خلال المساهمة في تطوير التشريعات الحالية ومشروعات القوانين المستقبلية.

وفي هذا الصدد تم تشكيل فريق عمل لوضع خطة تدريب لتمكين عدد من أعضاء مجلسي الشورى والنواب ومؤسسات المجتمع المدني في مجال التشريعات الخاصة بالمرأة. وضم هذا الفريق كلا من:

- | | |
|------------------|----------------------|
| د. فوزية الصالح | أ. اليس سمعان |
| د. ندى حفاظ | د. حمد السليطي |
| د. نعيمة الدوسري | د. الشيخ علي الخليفة |
| أ. وداد الفاضل | د. فخرية ديري |

وقد أعد هذا الفريق بالتعاون مع د. فريدة بناني - استاذة التعليم العالي في كلية الحقوق بمراكش و خبيرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - خطة عمل تهدف الى إقامة دورات تدريبية وورش عمل لأعضاء في مجلسي الشورى والنواب وممثلين عن المجتمع المدني لدراسة النصوص القانونية ومشاريع القوانين الخاصة بالمرأة ومقارنة هذه التشريعات بالاتفاقيات الدولية الخاصة ، استعداداً لمناقشتها وقرارها في المجلسين، وكذلك تطوير التشريعات الضامنة لحقوق المرأة ، آخذين بعين الاعتبار الواقعين المحلي والدولي.

أما على صعيد تشريعات الطفولة فقد شارك فريق عمل من أعضاء مجلس الشورى بالتعاون مع اللجنة الوطنية للطفولة والجمعية البحرينية لتنمية الطفولة في تنظيم ورشة عمل بعنوان "حقوق الطفل: التشريعات أولاً" نفذها خبيراً منظمة اليونيسف الدكتور حاتم قطران والأستاذ غسان خليل. حيث أقيمت هذه الورشة في فندق الخليج في الفترة من ١٨ - ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٣ ، تحت رعاية كريمة من لدن صاحبة السمو الشيخة هالة بنت دعيج آل خليفة حرم سمو ولي العهد، رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة، وحضرها ممثلون عن مختلف المؤسسات المعنية الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني. وضم فريق عمل الطفولة كلاً من:

- | | |
|---------------------|------------------|
| أ. اليس سمعان | د. ندى حفاظ |
| أ. عبدالجليل الطريف | د. نعيمة الدوسري |
| د. فخرية ديري | د. هاشم الباش |
| د. فوزية الصالح | أ. وداد الفاضل |

ومتابعة لهاتين الخطوتين اللتين تم إنجازهما بنجاح، نرى ضرورة أن يتم التركيز على وضع المرأة والطفل في التشريعات الحالية والمستقبلية. ونورد فيما يلي أهم أهداف ومبررات تشكيل هذه اللجنة:

ثانياً: الأهداف :

١- التأكد من ملاءمة النصوص القانونية الخاصة بالمرأة والطفل مع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.

٢- اقتراح النصوص القانونية المكملة لسد الفجوات التشريعية.

٣- جمع البيانات والمعلومات من أجل دراسة التشريعات التي تتعلق بالمرأة والطفل.

ثالثاً: المبررات

١- في كلمة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة بمناسبة العيد الوطني المجيد الثامن والعشرين يوم ١٦ ديسمبر ١٩٩٩م قال جلالتة " نريد تجديداً نهضة البحرين في ميادين الإدارة العامة والاقتصاد والتجارة ، وفي ميادين التربية والفكر والاجتماع وتقدم المرأة ".

٢- واعتبر ميثاق العمل الوطني الذي صدر سنة ٢٠٠١ (الفصل الأول- سادساً) أن الأسرة أساس المجتمع وأن على الدولة أن " تحفظ كيان الأسرة الشرعي وتحمي في ظلها الأمومة والطفولة ". وجاء كذلك في هذه الفقرة ما يلي: " وتعمل الدولة على دعم حقوق المرأة وسن التشريعات الخاصة بحماية الأسرة وحماية أفرادها " .

٣- وكفل دستور في عام ٢٠٠٢ حق المشاركة للرجال والنساء في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية (المادة ١ هـ). واعتبار الأسرة أساس المجتمع و المقوم الأول في باب المقومات الأساسية للمجتمع.(المادة ١٥ هـ). وتكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية

والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية (المادة ٥ب). ويشير الدستور دائما الى كلمة "المواطنين و لكل مواطن حق" (المواد ٨، ١٣، ١٦... الخ) مما يشير الى مساواته المرأة بالرجل في جميع الحقوق.

٤- وفي رد المجلس الوطني على برنامج الحكومة للفصل التشريعي الأول من دور الانعقاد الحالي أكد في أولى ملاحظاته في باب الأسرة والمرأة والطفل ما يلي:

١,٤ حق المرأة في المشاركة السياسية وفي صنع القرار على مختلف الأصعدة وفي هذا السياق "أبدى المجلس أسفه لعدم عناية برنامج الحكومة بالمرأة والأسرة والطفل" فإذا كانت هذه وجهة نظر المجلس فإنه من باب أولى أن يسد الفراغ بتشكيل لجنة للمرأة والطفل.

٢,٤- كما أشار رد المجلس الوطني الى إحدى عشرة نقطة في باب الأسرة والمرأة والطفل ، مما يدل على أن الجهد المنوط بهذا المجلس يستدعي تشكيل هذه اللجنة.

٣,٤- وتأكيدا لأهمية المرأة والطفل نوه الرد على برنامج الحكومة إلى أهمية دور المرأة في رفع وتقدم المجتمع ، كما أكد أهمية تطوير القوانين المتعلقة بالمرأة والطفل في مملكة البحرين.

٤,٤- ودعا المجلس الحكومة الى توفير جميع أشكال الدعم للجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تعنى بشئون الأسرة والمرأة والطفل ، ومتابعة برامج الاهتمام برعاية الطفولة ومراكز العلوم.

٥- حدد تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٣ ثمانية أهداف ، من هذه الأهداف :

الهدف الثالث : الحض على المساواة بين الجنسين وتمكين النساء .

والهدف الرابع: تخفيض نسبة وفيات الأطفال .

والهدف الخامس: تحسين الصحة الأمومية.

وعن قدرات النساء وفعاليتهن يقر التقرير بأنه " ما لم تتحسن قدرات النساء وتزد المساواة بين الجنسين فإن أهداف التنمية الأخرى للألفية لن تتحقق . فتقوية تمثيل النساء وسماع صوتهن أمر ضروري لتعزيز قدراتهن ، وتقوية قدراتهن ضرورة لتعزيز فعاليتهن وصوتهن. وكل هذا لن يتأتى إلا بدعم السياسات بقوانين تضمن الحقوق المتساوية _ للرجال والنساء على حد سواء- في القطاعين الخاص والعام (ص ٨٦).

وحيث إن مملكة البحرين وافقت على الانضمام الى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) مرسوم بقانون (٥) لسنة ٢٠٠٢ وصدقت على الانضمام لاتفاقية حقوق الطفل بموجب المرسوم بقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٩١، وعلى اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الطفل بموجب المرسوم رقم ١٢ لسنة ٢٠٠١ فهي مطالبة بمراجعة كل القوانين والتشريعات المعنية بالمرأة والطفل ، وتقديم التقارير المطلوبة لمنظمات الأمم المتحدة.

٦- هناك مؤشرات عديدة تؤكد صحة التوقع الذي يتجه نحو إثارة قضايا خاصة بالمرأة والطفل خلال الفترة الزمنية القادمة، ومن أبرزها ما أثير داخل المجتمع البحريني في نهاية دور الانعقاد الأول من الفصل التشريعي الأول بخصوص قانون أحكام الأسرة الذي يتوقع أن يطرح كمشروع قانون. وقد أثارت ردود الفعل الأولى لهذا الموضوع جدلا كبيرا ومواقف متباينة ، الأمر الذي يعني ضرورة الاستعداد لاستيعاب هذا المشروع بصورة عقلانية وموضوعية تتسجم مع المشروع الإصلاحي..

٧- تؤكد خطة العمل الخاصة بدراسة النصوص القانونية ومشاريع القوانين الخاصة بالمرأة في مملكة البحرين التي ذكرت في المقدمة أن هناك حوالي عشرة مشاريع بقوانين ومقترحات بقوانين تتعلق جميعها بقضايا المرأة والأسرة، تضمنت رؤية واضحة لتطوير وضع المرأة من خلال التشريعات، وحددت مهمة أساسية قوامها سن التشريعات الخاصة بتمكين المرأة البحرينية وتفعيل حقوقها التي منحها إياها ميثاق العمل الوطني والدستور.

٨- كما أوصت ورشة العمل بعنوان "حقوق الطفل: التشريعات أولاً" التي نفذها خبيراً منظمة اليونيسف الدكتور حاتم قطران والأستاذ غسان خليل بأهمية مقارنة التشريعات الخاصة بالطفل في مملكة البحرين مع اتفاقية حقوق الطفل التي صدقت عليها مملكة البحرين عام ١٩٩١.